

Distr.: General
5 November 2020

القرار 2549 (2020)

الذي اتخذه مجلس الأمن في 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2020

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة ذات الصلة التي تتعلق بالنزاعات في يوغوسلافيا السابقة وإلى البيانات الصادرة عن رئيسه في هذا الشأن، بما في ذلك القرارات 1031 (1995) المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1995 و 1088 (1996) المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1996 و 1423 (2002) المؤرخ 12 تموز/يوليه 2002 و 1491 (2003) المؤرخ 11 تموز/يوليه 2003 و 1551 (2004) المؤرخ 9 تموز/يوليه 2004 و 1575 (2004) المؤرخ 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2004 و 1639 (2005) المؤرخ 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2005 و 1722 (2006) المؤرخ 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2006 و 1764 (2007) المؤرخ 29 حزيران/يونيه 2007 و 1785 (2007) المؤرخ 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2007 و 1845 (2008) المؤرخ 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2008 و 1869 (2009) المؤرخ 25 آذار/مارس 2009 و 1895 (2009) المؤرخ 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 و 1948 (2010) المؤرخ 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2010 و 2019 (2011) المؤرخ 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2011 و 2074 (2012) المؤرخ 14 تشرين الثاني/ نوفمبر 2012 و 2123 (2013) المؤرخ 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2013 و 2183 (2014) المؤرخ 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2014 و 2247 (2015) المؤرخ 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2015 و 2315 (2016) المؤرخ 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2016 و 2384 (2017) المؤرخ 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2017 و 2443 (2018) المؤرخ 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 و 2496 (2019) المؤرخ 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2019،

وإذ يؤكد من جديد التزامه بالتسوية السلمية للنزاعات في يوغوسلافيا السابقة حفاظا على سيادة جميع الدول هناك وسلامتها الإقليمية ضمن حدودها المعترف بها دوليا،

وإذ يشدد على التزامه بدعم تنفيذ الاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرفقاته (المشار إليها مجتمعة باتفاق السلام، S/1995/999، المرفق) والقرارات التي اتخذها مجلس تنفيذ السلام في هذا الشأن،

وإذ يدرك أن هذا العام يوافق الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لتوقيع اتفاق السلام،





وإذ يدرك أهمية انتقال البوسنة والهرسك إلى مرحلة تصبح فيها بلدا أوروبيا ديمقراطيا قادرا على أداء وظائفه وينحو منحى الإصلاح،

وإذ يحيط علما بتقارير الممثل السامي، بما في ذلك تقريره الأخير المؤرخ 28 تشرين الأول/أكتوبر 2020،

وإذ يشجع سلطات البوسنة والهرسك على القيام، بدعم من المجتمع الدولي، بتسريع وتيرة جهودها الرامية إلى معالجة مسألة التخلص من فائض الذخيرة،

وإذ يؤكد تقديره لقائد قوة تحقيق الاستقرار المتعددة الجنسيات (عملية ألثيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي) وأفرادها ولموظفي المنظمات والوكالات الدولية الأخرى في البوسنة والهرسك لإسهاماتهم في تنفيذ اتفاق السلام، *وإذ يحيط علما* بالاستعراض الاستراتيجي لعملية ألثيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي الذي أجري في عام 2019،

وإذ يشير إلى جميع الاتفاقات المتعلقة بمركز القوات المشار إليها في التذييل باء للمرفق 1-ألف من اتفاق السلام، وإذ يذكّر الأطراف بالتزامها بمواصلة الامتثال لتلك الاتفاقات،

وإذ يشير كذلك إلى أحكام قراره 1551 (2004) المتعلقة بالتطبيق المؤقت لاتفاقات مركز القوات الواردة في التذييل باء للمرفق 1-ألف من اتفاق السلام،

وإذ يرحب باستمرار وجود عملية ألثيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي وباستعداد الاتحاد الأوروبي لأن يواصل في هذه المرحلة الاضطلاع بدور عسكري تنفيذي لدعم سلطات البوسنة والهرسك في جهودها الرامية إلى الحفاظ على بيئة توفِّر السلامة والأمن، وبالمجال الحالي لتركيز ولاية العملية، وبالاستعراض المنتظم لها استنادا إلى أسس منها الحالة في الميدان،

وإذ يكرر دعواته للسلطات المختصة في البوسنة والهرسك لكي تتخذ التدابير اللازمة لإنجاز الخطة 5+2، التي لا تزال ضرورية لإغلاق مكتب الممثل السامي، على نحو ما أكده المجلس التوجيهي لمجلس تنفيذ السلام في بياناته،

وإذ يؤكد من جديد الأحكام المتعلقة بالممثل السامي على النحو المحدد في قراراته السابقة، وإذ يؤكد من جديد كذلك المادة الخامسة من المرفق 10 من اتفاق السلام، التي جاء فيها أن الممثل السامي هو صاحب الكلمة الفصل في الميدان فيما يتعلق بتفسير تنفيذ الجانب المدني من اتفاق السلام،

وإذ يحيط علما باتفاق السلام وبالتزام قيادة البوسنة والهرسك بالأخذ بمنظور أوروبي، من خلال أمور تشمل تقديمَ البوسنة والهرسك في شباط/فبراير 2016 طلب انضمام إلى عضوية الاتحاد الأوروبي ومن خلال تنفيذ التوصيات الواردة في رأي مفوضية الاتحاد الأوروبي الصادر في أيار/مايو 2019، *وإذ يذكِّر* بأن التزام البوسنة والهرسك يحتاج إلى ترجمة عاجلة إلى نتائج إصلاح شاملة على أرض الواقع،

وإذ يؤكد الضرورة الملحة لتنفيذ أحكام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان والمحكمة الدستورية للبوسنة والهرسك، وإذ يشدد على ضرورة إحراز تقدم بشأن الإصلاح الانتخابي بروح التوافق خلال الفترة التشريعية الحالية للانتقال بالبلد نحو المعايير الديمقراطية الحديثة وفقًا للتوصيات الهادفة إلى تحسين الإطار الانتخابي التي وضعها مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ولجنة فينيسيا ومجموعة الدول المناهضة للفساد التابعة لمجلس أوروبا،

وإذ يلاحظ مع القلق اســـتمرار الســـياســـات والإجراءات والخطابات غير البناءة التي تؤدي إلى الاستقطاب في البوسنة والهرسك، ***وإذ يكرر*** دعواته إلى القادة السياسيين للنهوض بالمصالحة والتفاهم،

وإذ يدعو الســـلطات على جميع المســـتويات إلى مواصـــلة تنســـيق وتنفيذ الإصـــلاحات الاجتماعية – الاقتصـــادية التي تعالج أوجه الضـــعف الهيكلية في الاقتصـــاد بما يعود بالنفع على جميع المواطنين،

وإذ يؤكد على ضـرورة أن تكثف البوسـنة والهرسـك جهودها فيما يتعلق بعمل القضـاء واسـتقلاله، ومكافحة الفساد والجريمة المنظمة، ومكافحة الإرهاب ومنع التطرف،

وإذ يلاحظ بشـكل إيجابي اعتماد مجلس وزراء البوسـنة والهرسـك للاسـتراتيجية الوطنية المنقحة لمعالجة قضايا جرائم الحرب، وإذ يشجع السلطات على تنفيذها،

وإذ يشـجع الأطراف على تنفيذ خطة العمل الوطنية بشـأن المرأة والسـلام والأمن في البوسـنة والهرسك على نحو شامل للجميع ***وإذ يتطلع*** إلى مواصلتها،

وإذ يسـلم بأن الحالة الأمنية ما زال يسـودها الهدوء والاسـتقرار، وإذ يلاحظ أن سـلطات البوسـنة والهرسك أثبتت حتى الآن أنها قادرة على التصدي للأخطار التي تهدد العيش في بيئة آمنة ومأمونة،

وإذ يقرر أن الحالة في المنطقة ما زالت تشكل خطرا يهدد السلام والأمن الدوليين،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

1 - ***يكرر تأكيد*** أن المسـؤولية الرئيسـية عن مواصـلة التنفيذ الناجح لاتفاق السـلام تقع على عاتق جميع السـلطات في البوسـنة والهرسـك نفسـها، ويلاحظ اسـتمرار اسـتعداد المجتمع الدولي والجهات المانحة الرئيسية لتقديم الدعم إلى تلك السلطات في تنفيذ اتفاق السلام، ويهيب بكافة السلطات في البوسنة والهرسك التعاون الكامل مع الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين ودعم التحقيقات والملاحقات القضائية التي تتم في إطار النظام الوطني؛

2 - ***يرحب*** باســـتعداد الاتحاد الأوروبي للإبقاء على عملية عســـكرية تابعة له (عملية ألثيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي) في البوسنة والهرسك اعتبارا من تشرين الثاني/نوفمبر 2020؛

3 - ***يأذن*** للدول الأعضـاء التي تتصـرف من خلال الاتحاد الأوروبي أو بالتعاون معه بإنشـاء قوة متعددة الجنسـيات لتحقيق الاسـتقرار (عملية ألثيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي) لفترة إضـافية مدتها اثنا عشر شهرا اعتبارا من تاريخ اتخاذ هذا القرار، بوصفها خلفاً قانونياً لقوة تحقيق الاستقرار (SFOR)، تخضـع لقيادة وإشـراف موحدين وتؤدي مهامها المتصـلة بتنفيذ المرفق 1-ألف والمرفق 2 من اتفاق السـلام بالتعاون مع الوجود التابع لمقر قيادة منظمة حلف شـــمال الأطلســـي وفقا للترتيبات المتفق عليها بين تلك المنظمة والاتحاد الأوروبي، على نحو ما أبلغا به مجلس الأمن في رســـالتيهما المؤرختين 19 تشـــرين الثاني/نوفمبر 2004، اللتين يقران فيهما بأن عملية ألثيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي ستضطلع بالدور الرئيسي في تثبيت السلام في إطار الجوانب العسكرية من اتفاق السلام؛

4 - ***يقرر*** تجـديـد الإذن المنصـــوص عليـه في الفقرة 11 من قراره 2183 (2014) لفترة اثني عشر شهرا أخرى تبدأ من تاريخ اتخاذ هذا القرار؛

5 - ***يأذن*** للدول الأعضاء التي تتصرف بموجب الفقرتين 3 و 4 أعلاه باتخاذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ المرفقين 1-ألف و 2 من اتفاق السلام وكفالة الامتثال لهما، ويؤكد وجوب أن تستمر الأطراف في تحمل المسؤولية، على قدم المساواة، عن الامتثال لأحكام ذلك المرفق، وأن تخضع بالتساوي لإجراءات الإنفاذ التي قد تراها عملية ألثيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي والوجود التابع لمنظمة حلف شمال الأطلسي ضرورية من أجل كفالة تنفيذ أحكام هذين المرفقين وحماية تلك العملية وذلك الوجود؛

6 - ***يأذن*** للدول الأعضاء بأن تتخذ جميع التدابير اللازمة، بناء على طلب عملية ألثيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي أو مقر قيادة منظمة حلف شمال الأطلسي، للدفاع عن تلك العملية أو الوجود التابع للمنظمة المذكورة على التوالي، وبأن تساعد كلتا المنظمتين في أداء مهامهما، ويقر بحق كل من عملية ألثيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي والوجود التابع لمنظمة حلف شمال الأطلسي في اتخاذ جميع التدابير اللازمة للدفاع عن النفس عند التعرض لاعتداء أو تهديد بالاعتداء؛

7 - ***يأذن*** للدول الأعضاء التي تتصرف بموجب الفقرتين 3 و 4 أعلاه، وفقا للمرفق 1-ألف من اتفاق السلام، بأن تتخذ جميع التدابير اللازمة لكفالة الامتثال للقواعد والإجراءات التي تنظم السيطرة على المجال الجوي للبوسنة والهرسك ومراقبته، وذلك فيما يتعلق بالحركة الجوية المدنية والعسكرية بجميع أشكالها؛

8 - ***يحث*** جميع الأطراف المعنية على المضي في تشكيل الحكومات على كل من المستوى الاتحادي ومستوى الكانتونات؛

9 - ***يحث*** الأطراف على إيلاء الأولوية لتنفيذ الإصلاحات الشاملة، على نحو يعود بالفائدة على كل المواطنين وبما يتماشى مع المنظور الأوروبي للبلد، ويدعو كذلك الأطراف إلى تجنّب أي سياسات وإجراءات وخطابات غير بناءة تؤدي إلى الاستقطاب؛

10 - ***يحث*** الأطراف على أن تتقيد، وفقا لاتفاق السلام، بالتزامها بالتعاون التام مع جميع المؤسسات المشاركة في تنفيذ هذه التسوية السلمية، على النحو المبين في اتفاق السلام، بما في ذلك المرفق 4؛

11 - ***يؤكد من جديد*** أن البوسنة والهرسك تتألف، بموجب اتفاق السلام، من كيانين، يستمدان شرعية وجودهما قانوناً من أحكام دستور البوسنة والهرسك، ويؤكد من جديد كذلك أن إدخال أي تغيير على الدستور يجب أن يتم وفقا لإجراءات التعديل المنصوص عليها فيه؛

12 - ***يقرر*** أن يبقي المسألة قيد نظره.
